

بسم الله الرحمن الرحيم

علم الفقه: منتخب عروة الوثقى (الصلاة)

خلاصة الدرس الثالث عشر

ما يكره ويستحب من اللباس حال الصلاة

⊕ ImamSadiq.tv

فيما يكره من اللباس حال الصلاة

الثامن عشر: ثوب ذو تماثيل.

التاسع عشر: الثوب الممتزج بالابريسم.

العشرون: ألبسة الكفار وأعداء الدين.

الحادى والعشرون: الثوب الوسخ.

الثاني والعشرون: السنجاب.

الثالث والعشرون: ما يستر ظهر القدم من غير أن يغطى الساق.

الرابع والعشرون: الثوب الذي يوجب التكبر.

الخامس والعشرون: لبس الشائب ما يلبسه الشبان.

العامس والعشرون: الجلد المأخوذ ممن يستحل الميتة بالدباغ. السادس والعشرون: الجلد المأخوذ ممن يستحل الميتة بالدباغ.

السابع والعشرون: الصلاة في النعل من جلد الحمار.

الثامن والعشرون: الثوب الضيق اللاصق بالجلد.

التاسع والعشرون: الصلاة مع الخضاب قبل أن يغسل.

الثلاثون: استصحاب الدرهم الذي عليه صورة.

الواحد والثلاثون: إدخال اليد تحت الثوب إذا لاصقت البدن.

الثاني والثلاثون: الصلاة مع نجاسة ما لا تتم فيه الصلاة كالخاتم والتِكة والقَلَنسوة ونحوها.

الثالث والثلاثون: الصلاة في ثوب لاصق وَبَر الأرانب أو جلده مع احتمال لصوق الوبر به.

في ما يستحب من اللباس وهي أيضا أمور:

أحدها: العمامة مع التحنك.

الثانى: الرداء خصوصا للإمام، بل يكره له تركه.

الثالث: تعدد الثياب، بل يكره في الثوب الواحد للمرأة كما مر.

الرابع: لبس السراويل.

الخامس: أن يكون اللباس من القطن أو الكتان.

السادس: أن يكون أبيض.

السابع: لبس الخاتم من العقيق.

⊕ ImamSadiq.tv

⊕ ImamSadiq.tv

⊕ I m a m S a d i q . t v

imamsadiq.tv/ar



الثامن: لبس النعل العربية.

التاسع: ستر القدمين للمرأة.

العاشر: ستر الرأس في الامة والصبية، وأما غيرهما من الاناث فيجب كما مر.

الحادي عشر: لبس أنظف ثيابه.

الثاني عشر: استعمال الطيب، ففي الخبر ما مضمونه الصلاة مع الطيب تعادل سبعين صلاة.

الثالث عشر: سترما بين السرة والركبة بالسرة والركبة والركبة بالسرة والركبة والركبة بالسرة والركبة بالسرة والركبة والركب الرابع عشر: لبس المرأة قلادتها.

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الالكتروني:

(imamsadiq.tv) حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضيةلتعليم الدروس الحوزوية

- ⊕ ImamSadiq.tv
 ⊕ ImamSadiq.tv
 ⊕ ImamSadiq.tv

- ⊕ ImamSadiq.tv
 ⊕ ImamSadiq.tv
 ⊕ ImamSadiq.tv